الدستورانية الجديدة: بعد "الحراك الشعبي" في منطقة المغرب الكبير

New constitutionalism: after the "popular movement" in the Maghreb region

Karim Nabih كـريم نـبـيـه

دكتور في القانون العام

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء

إطار إداري بقطاع التكوين المهني

أستاذ زائر بالكلية المتعددة التخصصات العرائش

الملخص:

لقد تمكنت الثورات العربية من تحري عجلة الإصلاحات ولو بشكل نسبي ومؤقت في بعض أقطار الوطن العربي، انطلاقا مما شهده مطلع سنة 2011 من حراك جماهيري كبير، حيث تباينت التوصيفات حول ماهيته؟ هل هو ثورة أم مجرد احتجاج من خلال ضهور احتجاجات واسعة على الوضع الاجتماعي والسياسي المتأزم، انتهى بإسقاط رموز حاكمة لمدة طويلة من الزمن، وبقيت أنظمة أخرى متمسكة بمنصبها.

لقد انفجرت الثورات العربية حاملة مجوعة من الشعارات المطالبة بالحرية والديمقراطية والكرامة، والتي أعادت النقاش القديم/الجديد حول مطلب الإصلاحات الدستورية والدولة المدنية. كما وضعت قضايا العدالة الاجتماعية والهوية وتوصيف الدولة في علاقتها بالدين، وهو ما جعل من وضع دساتير الثورات العربية موضع مساءلة ونقاش حول ما نصت عليه من قواعد قانونية لبناء الدولة.

الكلمات المفاتيح: الربيع العربي، الدساتير العربية، الحقوق والحريات.

Summary:

The Arab revolutions were able to set the wheels in motion for reforms, albeit in a relative and temporary manner, in some countries of the Arab world, based on the large mass movement witnessed at the beginning of 2011, where descriptions

varied about what it is? Is it a revolution or just a protest through the emergence of widespread protests against the tense social and political situation, which ended with the overthrow of ruling figures for a long period of time, while other regimes remained clinging to their positions?

The Arab revolutions exploded carrying a set of slogans demanding freedom, democracy, and dignity, which revived the old/new debate about the demand for constitutional reforms and a civil state. It also placed the issues of social justice, identity, and the description of the state in its relationship with religion, which made the drafting of the constitutions of the Arab revolutions a subject of questioning and debate about the legal rules they stipulated for building the state.

Keywords: Arab Spring, Arab constitutions, Rights and freedoms.

مقـدمة:

أطلق الحراك العربي، الذي انطلق من تونس، وامتد إلى أقطار عربية عديدة، ديناميات اجتماعية، وسياسية، ودستورية، تراوحت نتائجها بين نمطين بارزين من التحولات: تغيرات في رأس السلطة أعقبها بناء دساتير، وإقامة مؤسسات جديدة (تونس ومصر تم اليمن)، أو اعتماد إصلاحات دستورية وسياسية سلمية، تنشد التطوير ضمن الاستمرارية (المغرب، الأردن، وإلى حد ما البحرين). وإلى جانب هذين المسارين، ثمة دول تفاعلت مع تأثيرات الحراك، فاستجابت لمطلب الإصلاح بتشكيل لجان لتعديل الدساتير وتنقيحها من دون الذهاب بعيدا في انجاز هذه المهمة، كما هو حال الجزائر، وليبيا على سبيل المثال.

ثمة دول أخرى كان تجاوبها الداخلي محدودا مع ديناميات الحراك، لاعتبارات خاصة بأوضاعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كما حصل في عموم دول مجلس التعاون الخليجي[1].

وقد شبه الفقيه الدستوري الفرنسي، العميد "أندريه هوريو" André Hauriou، الدول التي ليست لها دساتير، بـ"الشخص الذي يحضر حفلا ساهرا بثياب الحمام".. وهو بهذا الوصف الساخر، أراد تأكيد أهمية "الدسترة" Constitutionnalisation بالنسبة إلى النظم السياسية المعاصرة، وضرورتها في عملية التحول الديمقراطي. لذلك، يوجد في عالم اليوم حوالي مائتي دستور مكتوب، وضع معظمها خلال الثلاثين سنة الأخيرة من القرن المنصرم[2]، أي الحقبة الموسومة في كتابات "صمويل هنتغتون" الموجة الثالثة Third Wave[3].

وإذا كانت البلدان العربية ودعت القرن العشرين خارج كوكبة هذه الموجة، فقد تصدرت المسألة الدستورية مطالب الحراك الذي طال بلدانها مع نهاية العشرية الأولى من الألفية الجديدة. لذلك اعتبر بناء دساتير جديدة، بفلسفة دستورية مغايرة، تقطع مع التجارب السابقة السابقة، مدخلا لتفكيك البنية السلطوية التي حكمت البلدان العربية لعقود عديدة، ووسيلة لصياغة تعاقد جديد، يؤسس شرعية سياسية جديدة، تمكن، من جهة، من التوافق على نظم سياسية بديلة، وتعزز، من جهة ثانية، فرص التحول الديمقراطي.

كشفت خبرات تجارب التحول الديمقراطي الناجحة حقيقة أن الدساتير يمكن أن تشكل بدايات جديدة، أي مداخل لتعاقد سياسي واجتماعي جديد، على الأقل عبر معنيين: بما تختزن أولا من "علامات رمزية" على تحول جوهري في حياة الأمم، وثانيا، من

[1]– باستثناء مملكة البحرين، لم تعرف دول مجلس التعاون الخليجي الأخرى تفاعلا ت بارزة مع الحراك العربي، اللهم التعديل الحكومي الذي أقدمت عليه سلطنة عمان في ربيع 2011، والاستجابة لجملة من المطالب في مجال التشغيل أساسا.

[2]– أنظر بيل كيسان، الدساتير وعمليات التحول الديمقراطي (أوراق منتدى البدائل العربي للدراسات، روافد للنشر والتوزيع، 2011)، ص: 3.WWW.afaegypt.org.

[3]–Voir Samuel Huntington, Troisième vague: les démocratisation de la fin du 20ème siècle, traduit par FrançoiseBurgess (Paris: Ed Nouveau horions, 1996)، P: 339.

حيث كونها تدشن بدء "أنظمة جديدة"، تروم إعادة تنظيم السلطة بشكل مغاير عما كان سائدا في السابق[1]. فعلى سبيل المثال، ما حفز كثيرا مجتمعات أوربا الشرقية على صياغة دساتير جديدة، خوفها من الأنظمة السابقة وأملها في القطع معها مستقبلا. بيد أن الدستورانية أو الدسترة الجديدة، لا تكفي وحدها لميلاد تعاقد جديد بشرعية سياسية جديدة، ما لم تتضافر معها متغيرات أخرى بالغة الأهمية، وفي صدارتها وعي النخب السياسية أدوارها في مرحلة البناء الدستوري والتحول الديمقراطي، وطبيعة الثقافة السياسية للمجتمع ومنظماته المدنية، وحال الاقتصاد وكفاءة أدائه، والسياق الإقليمي والدولي وطبيعة تأثيراته على عملية التحول.

يذكر أن البلدان العربية لم تكن بعيدة عن موجات الدسترة التي عرفتها تدريجيا مناطق العالم، بل واكبتها، واستجابت لها، إن بدرجات مختلفة من بلد إلى آخر. مع هبوب رياح التغيير على العالم بدءا من نهاية الثمانينيات من القرن الماضي مع انهيار المعسكر الشرقي، استجابت الأنظمة السياسية بدول المغرب العربي جزئيا لمطالب الشعوب وانفتحت على قوى المعارضة، وبدأت في إدخال الإصلاحات والتعديلات الضرورية تماشيا مع الظرفية التاريخية الجديدة. وكان يجب انتظار المحطة التاريخية المفصلية المتمثلة في **الربيع العربي**، حيت ازدادت الحاجة على الطلب الشامل لحقوق الإنسان، الاقتصادية والاجتماعية والثقافية —التي لا تنفصل عن باقي الحقوق والحريات السياسية— من قبل الشعوب العربية، لاسيما بعد أن كشفت الاحتجاجات في تونس والمغرب عبر ثورة السابع عشر من ديسمبر عام 2010 وحركة العشرين من فبراير عام 2011، بأنها كانت تعبيرًا عن الاختلالات البنيوية، التي صاحبت قيام مشروع بناء الدولة الوطنية، وكذا نتيجة للأوضاع الاجتماعية، المرتبطة أساسًا بالمحددات السوسيولوجية للظاهرة الاحتجاجية، كالفقر والبطالة وكل أنواع التهميش والإقصاء[2].

ومع بداية العقد الثاني من القرن الحادي والعشرين، بما يحمله من مطالبات شعبية ملحة وعاجلة بإقامة أنظمة ديمقراطية حقيقية، ومحاربة الفساد في كافة مظاهره وتجلياته، مع توسيع هامش الحقوق والحريات، لكي تفكر القيادات المغاربية في إطلاق مسلسل جديد من الإصلاحات. وكان من أولى الخطوات المتخذة على درب الدمقرطة هو سن دساتير جديدة تقطع مع سلبيات الماضي وتؤسس لعهد دستوري جديد يتبوأ فيه المواطن مكان الصدارة، كما تبعها تنظيم انتخابات رئاسية وأخرى تشريعية أفرزت نخبا جديدة تولت قيادة الدولة وتسيير دواليب الحكم.

وبناء عليه، أصبحت كل الدساتير المغاربية تجمع على تشبث الأنظمة السياسية بمقومات وفضائل النظام الديمقراطي باعتباره أحسن الطرق للحكم وممارسة السلطة. ومن دون أن ننكر ما لهذه التعديلات من إيجابيات ووقع لا ينكر على المشهد السياسي، غير أن التجربة الماضية لم ترق إلى مستوى النصوص المطبقة آنذاك بالرغم من تنصيصها على كثير من المبادئ الديمقراطية، ولم تحدث الطفرة النوعية المنتظرة ولا الثورة الحقيقية المرجوة، ومن ثم وجب التساؤل هل شكّلت الدساتير، بعد الربيع العربي، تدويناً لروح

[1]– محمد مالكي؛ قراءة في الدساتير الجديدة لدول "الربيع العربي"، مؤسسة الفكر العربي، لبنان، ص: 189.

2– مصطفى محسن؛ المداخل النظرية في العلوم الاجتماعية لفهم الربيع العربي، حوار ضمن كتاب حوارات ما بعد الثورة. بيروت: مركز نماء للبحوث والدراسات، 2012، ص 99.

الثورات؟! أم كانت مجرد كتابة لتسويات اليوم التالي للثورة؟! وهل هذه الدساتير الجديدة هي التي يستحقها العربيُّ الجديد، الذي بزغ في ربيع 2011؟ وهل شكلت تلك الدساتير المستحدثة ترجمة مؤسسية وقانونية ومعيارية للعقد الاجتماعي والسياسي المأمول؟

لمحاولة الإجابة عن هذه التساؤلات الكبرى، نتولى أولا دراسة وتحليل النصوص الدستورية المغاربية الجديدة لنرى مدى انسجامها مع المبادئ الديمقراطية كما هي متعارف عليها دوليا (المطلب الأول)، على أساس أن نحلل وضعية الحقوق والحريات ومستوى التنمية لما بعد الدسترة من حيث دور المؤسسات وحكم القانون، وتطبيقات ذلك في حالة المغرب وتونس (مطلب ثاني).

المطلب الأول: الدساتير العربية وسؤال التحول الديمقراطي

إن التفكير في النصوص الدستورية المنتجة في سياق الربيع العربي، يأتي في ضوء مقارنتها بمبادئ الدستورانية الغربية المرتبطة بسمو الدستور وبوظيفته الأصلية في تقييد السلطة، وتحديد مساحات اشتغال المؤسسات الدستورية، ولا سيما أن السلطوية العربية نجحت في إيجاد "دساتير بلا دستورانية"، أي دساتير على هامش السلطة، بدلاً من أن تكون ميثاقًا لتنظيمها ومقتضياتٍ لكبحها.

أما "الدستورانية"[1] الجديدة؛ فلم يكن طريقها مفروشاً بالورود، فثمة عوائق عقّدت مساراتها، من بينها: غياب الطابع الأيديولوجي والتنظيم الثوري "المركزي". وقد برز هذا التعقد في الأيام الأولى التي تلت الثورات، مع إشكاليات تدبير التحوّل الدستوري، في ظل الشرعية الثورية الطارئة، ثم توازيًا مع النقاش المتوتر الذي تناول ترتيب أجندات المرحلة الجديدة، والذي اتخذ صيغة جدل تأسيسي وتمثيلي من خلال السؤال؛ أيهما أولاً: إجراء الانتخابات أم صوغ الدستور؟

كانت الجمهوريات العربية الثانية (تونس ومصر)، والملكيات العربية المتجددة (المغرب)، تتطلب وثيقة دستورية تقوم على ثقافة جديدة، تُخرج النصوص الدستورية من دائرة الهشاشة واللايقين والتقريبية. غير أن مسارات الدسترة، واكبت إنهيار المثالية الدستورية المليئة برومانسية الثورة، وحرارة الساحات العامة، التي تعد الدساتير وثائق تأسيسية وعقودًا اجتماعية تطبع اللحظات الكبرى لتحول الأمم[2]. ومن استقطاب سياسي حاد بين القوى والفاعلين في الدولة والمجتمع بعد الثورات، إلى توق شديد إلى

1- حسن طارق؛ "دستورانية ما بعد انفجارات 2011"، الصادر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات 2016.

2- توالت موجات الدسترة في صيغة تعديلات دستورية وإعلانات دستورية ودستور كامل. ومن حيث الشكل، لا تُعدّ إعادة الاعتبار إلى السلطة التأسيسية المنتخبة في صوغ الدستور قاعدةً عامة لهذا المسار؛ إذ عرفت الحالة المصرية بعد 30 يونيو 2013 منحى مغايرًا. أما من حيث المضمون، فإن "انفجار" قضية الهوية، باعتبارها أثرًا مباشرًا لسقوط الأنظمة السلطوية، كان أول اختبار صعب واجهه كُتّاب الدساتير، حيث انطلق النقاش الاستقطابي في شأن محددات الانتماء الوطني، وطبيعة الدولة، ومأسسة الدولة المدنية، وموقع الشريعة الإسلامية في صناعة القانون. وبدا أن التوافقات التي جرى التوصل إليها على عجل في ميادين "الربيع" بين الإسلاميين والعلمانيين كانت أكثر هشاشة مما تصورنا في البداية.

ومن ناحية الديمقراطية، فقد عُرفت نقاشات هندسة السلطات، على العكس مما كان متوقعًا، انتصارًا واضحًا للاختيار الذي راهن على تصحيح "الرئاسوية" وتقليص مظاهرها "السلطوية"، مقابل انحسارٍ بيّن للدعوات البرلمانية. فقُدّمت مزايا النظام الرئاسي المعقلن، أو حتى شبه الرئاسي، ضمانة مؤسساتية لتجنب مخاطر الانزلاق المحتمل الذي ربما ينجم عن الاختيار البرلماني (من حالة الدولة الاستبدادية إلى حالة الدولة الفاشلة).

الدستور؛ حدث انتصار لفكرة الدساتير "التكتيكية" التي هي ترجمة آنية لموازين القوى المتصارعة من أجل السلطة في المرحلة المعقدة لما بعد اليوم الأول للثورة[1].

الفقرة الأولى: الحقوق والحريات بالمغرب بعد الربيع العربي

ارتأت اللجنة الاستشارية المعينة من قبل الملك مُحَمَّد السادس[2]، بتاريخ العاشر من مارس 2011 والمكلفة بمراجعة الدستور السابق للمملكة لسنة 1996، أثناء افتتاح الباب الثاني المخصص للحقوق والحريات في الدستور الجديد، والذي صدر بتنفيذه مرسوم ملكي يوم تسعة وعشرون من يوليو 2011، على جعل (الفصل التاسع عشر) فصلًا جامعًا بشكل عام للحقوق الأساسية للإنسان، سواء تلك الواردة في الجيلين الأول والثاني وحتى الثالث، لتتولى بقية فصول الباب عرض تفاصيلها، وقد صيغ الفصل بهذا الشكل "يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها".

استرسل بعدها دستور 2011 في ثنايا فصول الباب المخصص للحقوق والحريات، بجرد الحقوق والحريات التي يجب أن يتمتع بها المواطن المغربي ‘‘كالحق في الحياة’’ (الفصل العشرون)، وكذا "الحق في سلامة شخصه وأقربائه وحماية ممتلكاته..." (الفصل الواحد والعشرون). وبعدم جواز ‘‘المس بالسلامة الجسدية والمعنوية للشخص من قبل أي جهة كانت’’، كما نهى عن ‘‘كل معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة أو حاطة بالكرامة الإنسانية’’. معتبرًا "ممارسة التعذيب بكافة أشكاله، ومن قبل أي أحد، جريمة يعاقب عليها القانون". (الفصل الثاني والعشرون).

كما حرص المشرع الدستوري المغربي على تنفيذ بعض توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة[3]، ومحاولة نهج سياسة القطع مع ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في المغرب، والمرتكبة من طرف الدولة ضد معارضيها خلال ما يعرف بسنوات الجمر والرصاص خلال سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي، زمن حكم الملك الراحل الحسن الثاني (1961-1999). تجلت مؤشراتها بشكل بارز مع (الفصل الثالث والعشرون)، والذي شدد بأنه "لا يجوز إلقاء القبض على أي شخص أو اعتقاله أو متابعته أو إدانته، إلا في الحالات وطبقًا للإجراءات التي ينص عليها القانون. وبجعل الاعتقال التعسفي أو السري والاختفاء القسري، من أخطر الجرائم، وتعرض مقترفيها لأقصى العقوبات...".

هذا الحرص تجلى أيضًا، مع فصول أخرى ومن بينها (الفصل الخامس والعشرون) "حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها...". وكذا (الفصل الرابع والعشرون) الذي نص بأن ‘‘لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة وبأن لا تنتهك حرمة

1- ياسر غريب؛ دستورانية الربيع العربي: تسويات "مؤقتة" بين الفاعلين، أكتوبر 2016.

2- تولى الحكم منذ عام 1999.

3- تم الإعلان عن تأسيس هيئة الإنصاف والمصالحة لمعالجة ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والممتدة منذ 1956- 1999، يوم 7 يناير 2004، خلال استقبال الملك لرئيسها الراحل إدريس بن زكري و17 عضوًا أخرين.

المنزل. ولا يمكن القيام بأي تفتيش إلا وفق الشروط والإجراءات التي ينص عليها القانون..." مؤكدًا في فقرته الأخيرة أن "حرية التنقل عبر التراب الوطني والاستقرار فيه، والخروج منه، والعودة إليه، مضمونة للجميع وفق القانون".

بدوره (الفصل التاسع والعشرون) اعتبر "أن حريات الاجتماع والتجمهر والتظاهر السلمي، وتأسيس الجمعيات، والانتماء النقابي والسياسي مضمونة، مع تركه للقانون شروط ممارسة هذه الحريات. إضافةً لنسخه ما جاء في الدساتير السابقة منذ 1962، والتي كانت تقول "بأن حق الإضراب مضمون وسيحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسته"[1].

وفيما يخص الحقوق التي كفلها دستور 2011، فقد وردت غالبيتها مجتمعة في (الفصل الواحد والثلاثون) وتم صياغتها على الشكل التالي: "تعمل الدولة ومؤسساتها مع الجماعات الترابية على تيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات من العلاج والعناية الصحية، الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة، السكن اللائق، الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي، الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة، إضافةً لتوفير مقومات التنمية المستدامة".

هذه الحقوق يزكيها ما جاء في تصدير الدستور والذي يقول "إن المملكة المغربية، وفاءً لاختيارها الذي لا رجعة فيه، تسعى إلى بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، والتي تواصل بعزم على مسيرة توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، يتمتع فيها الجميع بالأمن والكرامة والمساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة". كل هذا مع تعهد الدولة المغربية، العضو العامل النشيط في المنظمات الدولية، بالالتزام بما تقتضيه مواثيق هذه الأخيرة من مبادئ وحقوق وواجبات، والتشبث بحقوق الإنسان بالشكل المتعارف عليه عالميًا[2].

إن تحليل محتوى الحقوق والحريات التي يفترض أن يتمتع بها المواطن المغربي، من خلال ما جاء في ثنايا دستور 2011 وبعد تفكيك بعض فصوله، يدفعنا للقول بأنه لا خلاف على أن دستور 2011 نص على مجموعة من الحقوق والحريات العامة، حيث تم تخصيص باب كامل (الباب الثاني) بعنوان الحريات والحقوق الأساسية، احتوى على اثنين وعشرين فصلًا، وفيه تم سرد مختلف أنواع الحقوق والحريات سواء تلك المرتبطة بالحقوق المدنية والسياسية، أو تلك المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية[3].

كما أنه حمل في طياته جملة من الامتيازات الجديدة لصالح أفراد المجتمع، وهيئاته المدنية، أبرزها، ما تضمنه (الفصل الخامس عشر) منه بشكل خاص وصريح، عندما نص على "منح المواطنات والمواطنين الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية". وما جاء في الفقرة الثالثة من (الفصل الثاني عشر) "تساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها، وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون". دون أن ننسى ما ورد في (الفصل الثالث

1- وضع مشروع القانون التنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب، منذ ولاية حكومة عبد الاله بن كيران بمجلس النواب بتاريخ 6 أكتوبر 2016، ولا زال حتى اليوم لم يخرج لحيز الوجود.

2- تصدير دستور 2011، والذي يعتبر جزءً لا يتجزأ منه.

3- دستور 2011، الباب الثاني، من الفصل 19 إلى الفصل 40.

عشر) "تعمل السلطات العمومية على إحداث هيئات للتشاور، بقصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها"[1].

إلا أن السؤال الذي يطرح نفسه هنا لا يتعلق بمدى اتساع مجال هذه الحريات والحقوق أو تقلصها كما يراها البعض، ولا حتى في مسألة ذكرها على مستوى أسمى قانون كما يظن أخرون، بل الحقيقة أن السؤال الجوهري، هو ذلك المرتبط بالضمانات التي منحها الدستور؟ وبعدم جعلها مبهمة ومطاطة تحتمل أكثر من معنى. وهذا ما يتضح عند التدقيق في محتويات الفصول وربطها ببعضها البعض، فبعد أن أسهبت فصول عدة في ذكر الحقوق والحريات، جاء الفصل (الواحد والثلاثون) على سبيل المثال، ليفرغها من أي التزامات أو ضمانات حقيقية، عندما اقتصرت مسئولية الدولة على تيسير الحصول عليها بدلًا من منحها كواجبات تقع على عاتقها تجاه مواطنيها[2].

على مستوى آخر، يطرح سؤال التصورات التي ستعطى لهذه الحقوق والحريات، حيث نجد الدستور الجديد يتناقض في ثناياه، فتصدير الدستور يقضي بأن المملكة المغربية، تؤكد تشبثها بحقوق الإنسان بالشكل المتعارف عليه عالميًا، وهذا يعني أن المدى الذي يرسمه الدستور لحقوق الإنسان هو عالمية هذه الحريات والحقوق، إلا أنه بمراجعة بعض الفصول نجده قلص من هذا المدى، بعدما ربط هذه الحقوق والحريات بمسألة خصوصية الهوية الوطنية الراسخة وثوابت المملكة[3].

اللافت للانتباه أيضًا، أن مواد وفصول دستور 1996، كانت متقدمة في طرحها لبعض الحقوق والحريات، على مستوى الضمانات والقيمة، وإن كانت غير موسعة، مقارنةً مع دستور 2011 الذي وسع من نطاقها وقلل من محتواها. على سبيل المثال، الصيغة التي جاءت بها الحقوق والحريات في دستور 1996 وخاصةً تلك الواردة في الفصل (التاسع والثالث عشر)، والتي تم التشديد فيها على كلمة ''أن الدستور يضمن'' بدلًا من عبارة ''مضمونة'' وما تحمله هذه الأخيرة من لين. واعتباره ''الشغل والتربية حق'' بمعنى أن الدولة ملزمة بمنح المواطن هذا الحق، بدل كلمة تعمل الدولة على تيسير الحصول على هذه الحقوق، كما وردت في دستور 2011 (الفصل الواحد والثلاثون)، والتي لا ترقى لمعنى الحق وتبقى بعيدة عن مبدأ الالتزام[4].

1- حرصت الحكومة على تفعيل هذا الحق الدستوري المهم وإخراجه لحيز الوجود من خلال القانون التنظيمي رقم 44.14، المتعلق بتحديد شروط وكيفيات تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

2- الصيغة كما جاءت في الفصل 31 من دستور2011 ''تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين، على قدم المساواة، من الحق في: العلاج والعناية الصحية، الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة، الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة، التنشئة على التشبث بالهوية المغربية، والثوابت الوطنية الراسخة، التكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية والفنية، السكن اللائق، الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي، ولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق، الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة، التنمية المستدامة''.

3- الفصل 19 من دستور 2011.

4- الفصل التاسع من دستور 1996 ''يضمن الدستور لجميع المواطنين، حرية التجول وحرية الاستقرار بجميع أرجاء المملكة، حرية الرأي وحرية التعبير بجميع أشكاله وحرية الاجتماع، حرية تأسيس الجمعيات وحرية الانخراط في أي منظمة نقابية وسياسية حسب اختيارهم. ولا يمكن أن يوضع حد لممارسة هذه الحريات إلا بمقتضى القانون.. الفصل الثالث عشر من دستور 1996 صيغ بشكل دقيق ''التربية والشغل حق للمواطنين على السواء''. للمزيد أنظر لوثيقة دستور 1996على موقع مجلس النواب المغربي في شبكة الإنترنت.

وفي تقييمنا للدستور المغربي إجمالاً؛ نرى أننا أمام دستور مغربي غير مكتمل، حيث لا شك في أن مساحات الفراغ داخل كتلة دستورية في طور التشكل النهائي ستخلف عددًا من ارتباكات التفعيل في انتظار باقي القوانين التنظيمية التي لا تقل أهمية. ولأن الأمر يتعلق بنظام دستوري يعتمد منطق البرلمانية الثنائية، ويقف في الطريق بين الملكية التنفيذية والملكية البرلمانية؛ فإن استكمال البناء الدستوري يرتبط موضوعيًا بالتدافع بين التأويل الرئاسي والتأويل البرلماني، ما جعل الولاية التشريعية الأولى في ظل هذا الدستور أخذت طابعًا شبه تأسيسيّ، ويجعل بالتالي لمرحلة الانتقال الدستوري أهمية قصوى في استكمال كتابة النصف الثاني من الدستور.

الفقرة الثانية: مستوى الديمقراطية والحريات بدستوري مصر وتونس

بالانتقال إلى تجربة مصر التي تنام على تاريخ دستوري عريق، هناك سلسلة من اللوائح الأساسية في عصر مُحَمَّد علي والخديوي إسماعيل، لكن أشهر دستور في تاريخ مصر الذي يمكن أن نقول عنه إنه الدستور المؤسِّس، كان سنة 1923، والذي كان نقلة حقيقية في تاريخ مصر، وضعته لجنة مكونة من 30 عضوًا مثلت جميع الأحزاب السياسية والزعامات الشعبية الموجودة في مصر في ذلك الحين.

ظل العمل بهذا الدستور، مع وجود فترة انقطاع لثماني سنوات تقريبًا، إلى أن قامت ثورة الجيش عام 1952، حيث تم تعليق العمل بهذا الدستور، وصدر إعلان دستوري مؤقت، وبعد ذلك أُعلِنت الجمهورية العربية المتحدة، ومرة أخرى تم وضع دستور من جهات عليا من دون أي عملية تشاركية. وبعد الانفصال أتت معظم الدساتير مثل دستور عام 1962 و1964 لتكون دساتير مؤقتة يضعها الحاكم، إلى أن دعا السادات مجلس الشعب المنتخب عام 1971 إلى إعداد دستور جديد لمصر، وبالفعل تمت كتابة الدستور من لجنة مؤلفة من ثمانين عضوًا من ضمن مجلس الشعب، وعرضته على الاستفتاء، وظل هذا الدستور هو الدستور المعمول به حتى عام 2011 عندما قامت الثورة، وإن كان قد خضع لكثير من التعديلات. هذا الدستور إن قارناه بدستور عام 1971 في سورية، الذي كان موضوعًا من السلطة، سنجد أن دستور عام 1971 في مصر قد صاغته لجنة منتخبة.

وفي عام 2011، وعندما قامت الثورة، وتنحى الرئيس، عطّل العمل به المجلس الأعلى للقوات المسلحة، في يناير 2011، ثم مرر المجلس الأعلى إعلانات دستورية جديدة، وتم التعامل مع الإعلان الدستوري على أنه مسودة يتم التعامل معها في فترة ما بعد الثورة حتى صوغ دستور جديد.

تولى مُحَمَّد مرسي الرئاسة، وأصدر قانون انتخابات جديد لانتخاب أعضاء جمعية تأسيسية تقوم بكتابة الدستور، وفعلًا تم انتخاب هذه اللجنة، ووضعت مسودة دستور، وأقرته، ولكن هذه العملية تمت في وقت قياسي، في أشهر قليلة وسط انقسام شديد جدًا من الانقسامات السياسية، ما حال دون الوصول إلى توافقات سياسية ملموسة، تكون أساسًا لحماية هذا الدستور.

كان الإخوان المسلمون مؤيدين بشكل شديد، بينما أطراف أخرى مثل جبهة الإنقاذ الوطني كانت تعترض بشكل كبير على هذا الدستور، وقد ظهرت لاحقًا نتائج هذه الانقسامات الحادة، وكتابة الدستور في مرحلة انقسامات، من خلال ما جرى في مصر من انقلاب، وإعلان دستوري بعد ذلك، في يوليو 2013، ثم قيام الرئيس الجديد بتأليف لجنة – وليس انتخاب لجنة كالمرة السابقة – من خمسين شخصًا برئاسة عمرو موسى، هي لجنة الخمسين التي وضعت مسودة دستور تم إقراره عام 2013، ثم عُرِض

للاستفتاء في يناير 2014، وتمت الموافقة عليه، وهو الدستور المعمول به حاليًا، غير أنه خضع لبعض التعديلات في سنتي 2014 و 2016، طالت تحديدًا مدة الرئاسة، وأدت إلى السماح بتكرار الولاية الرئاسية لأكثر من مدتين شرط عدم تتابعهما، وضمن للرئيس عبد الفتاح السيسي ليس ستّ سنوات فحسب، وإنما السماح بانتخابه لمدة ثالثة.

إن وضع الدستور في مرحلة انقسامات حادة، وكتابته خلال فترة قصيرة جدًا، كما في التجربة المصرية، أدى إلى نكوص وتراجع في مسألة الديمقراطية، والآن بعد التعديلات الأخيرة نجد تقهقرًا كبيرًا فيما يخص مؤشرات الديمقراطية.

تمثل الحالة التونسية فرادة متميزة في مسار الدسترة في العالم العربي، ليس لأن سؤال الهوية، والإشكاليات المرتبطة به، لم ينفجر في هذا البلد، بل لأن النخبة التونسية، خلافا لمصر تمكنت إلى حد بعيد، من تدبير اختلافاتها، ونجحت تاليا في بناء التأييد، وتحقيق التوافق حول الوثيقة الدستورية الجديدة (2014). والحقيقة أن إدراك هذا المقصد لم يكن يسيرا، في بلد انطلقت شرارة الحراك من ربوعه، وحكم هو الآخر من قبل نظام سلطوي، عمر بين (1987-2011) أقل بقليل مما عمر نظيره على عهد مبارك في مصر (1981-2011).

اختلف سياق الدسترة في تونس عن نظيره في مصر من زوايا عدة. فمن جهة التزم الجيش "الحياد" ولم يقحم نفسه طرفا في العملية السياسية، كما أن المواطنين أنفسهم، لم "يستغيثوا" به، ويقدموه ضامنا للاستقرار والاستمرار في التحول. والواقع يوعز ذلك إلى طبيعة المؤسسة العسكرية في المنظومة الدستورية والسياسية التونسية. كما أن المرحلة التي أعقبت سقوط النظام مباشرة تمت إدارتها بقدر كبير من السلاسة، حيث شاركت فيها رموز من النظام القديم، وتم الاحتماء بالشرعية الدستورية، أي إعمال الفصل السادس والخمسين أولا، قبل استبعاده واعتماد نظيره السابع والخمسين لاحقا، والذي سمح لرئيس مجلس النواب وقتئذ، فؤاد المبزع، بتولي منصب رئيس الجمهورية[1]. كما تعاقبت على تدبير العمل الحكومي أسماء من داخل النظام المنهار نفسه، أي كل من "محمد الغنوشي"، و"الباجي قايد السبسي"، قبل إجراء انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في 23 أكتوبر 2011، الذي سيقود كامل العملية الانتقالية.

تميز سياق الدسترة في تونس عن نظيره في مصر بتضافر متغيرات أخرى من طبيعة دستورية وسياسية واجتماعية. فالموروث الدستوري، الذي يرجع إلى ستينيات القرن التاسع عشر، ظل حاضرا في المخيال الجماعي للنخبة السياسية التونسية، كما ظلت فكرة المحافظة على كيان الدولة والاحتماء بمؤسساتها ورموزها ناظمة لسلوك الفاعلين، على الرغم من اليقظة المتجددة والمنتظمة للشارع، أي منظمات المجتمع المدني. لذلك، يمكن القول بحصول تعايش وتناغم بين شرعيتين في إدارة المرحلة الانتقالية وكتابة الدستور في تونس: الشرعية العقلانية، بتعبير "م. فيبر"، أي الدستور والمؤسسات، "والشرعية الثورية"، أي ضغط الشارع وإسهامه المباشر وغير المباشر في التوافق حول الدستور.

[1]- تم ترجيح قراءة اعتماد الفصل 57 من الدستور، عوض الفصل 56، الذي كان يسمح لرئيس الوزراء بتولي منصب الرئيس في حالة شغوره لسبب ما، أما الفصل 57 فيسند رئاسة الجمهورية إلى رئيس مجلس النواب، على اعتبار أن فرار رئيس الجمهورية مثل شغورا كاملا لمنصبه.

يقال دائما "المقدمات ترهن الخواتم". والحقيقة أن المقدمات المفكر فيها، والمتحاور حولها، تتحكم إلى حد بعيد في سلامة النتائج ونجاعتها. وفي الحالة التونسية، شكلت الحلقة الأساس التي وضعت معالم المرحلة الانتقالية لبنة قوية في بناء التوافق المفضي إلى كتابة الدستور، والاستعداد لاستكمال تجربة الانتقال الديمقراطي بتنظيم الانتخابات التشريعية في 26 أكتوبر 2014، والرئاسية في 23 نونبر 2014، ونعني بذلك إحداث هيئة بالغة الأهمية في إنجاح سيرورة الدسترة في تونس، وهي: "الهيئة العليا لإنجاح الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي"، التي شكلت – على الرغم من كل الانتقادات التي طالت طريقة تكوينها ونطاق صلاحياتها– إطارا حقيقيا لحوارات النخبة ومشاوراتها ومفاوضاتها[1]، فإليها يعود الفضل في وضع اللبنات القانونية والسياسية لفتح طريق التوافق حول أساسيات الانتقال الديمقراطي في تونس، ورسم مراحله، وتحديد آلياته.

من ثمرات الحلقة الأساس المشار إليها أعلاه، انتخابات "المجلس الوطني التأسيسي" في 23 أكتوبر 2011، الذي شكل، عبر آلية الاقتراع الديمقراطي، إطارا لتجسيد الشرعية، والتوافق بواسطة الحوار، حول لبنات الانتقال.

المطلب الثاني: مدى استعداد النخب والمؤسسات لإنزال الدساتير والقوانين

من أجل التمكن من تفكيك عناصر الموضوع وضبط اتساق عملية قراءة التجربة الدستورية للمغرب وتونس؛ حتى لا تبقى قضايا الحقوق والحريات التي صُكت في الوثيقة الدستورية، مجرد بنود وفصول جوفاء وباردة. سنعمل في الجزء التالي معرفة مختلف المسارات القانونية والمؤسساتية التي تلت المسار الدستوري وكذا البرامج والخطط التنموية المواكبة له، لكي يتم تحقيق هذه الحقوق والحريات على أرض الواقع المعاش للمواطنين. خاصةً بعد مرور أكثر من ثمان سنوات على دستور 2011 بالمغرب وما يقرب من ست سنوات على إقرار دستور 2014 في تونس[2].

مهما قلنا عن الدستور، وأطلقنا التوصيفات بدرجة ديمقراطيته من عدمها، ونسجنا من أحكام حول مبادئه ومرجعياته، فإن قيمته الأساسية والنوعية حسب الدراسات المواكبة لتطور الفكر الدستوري، تبقى معلقة بالأهداف والمسارات التي من الممكن أن يطرحها ويفتحها، في سبيل بناء الدولة الديمقراطية الحديثة [3].دولة المؤسسات وحكم القانون والفصل بين السلطات، الدولة التي يتم فيها تفعيل المواطنة وضمانات الاستفادة من الحقوق والحريات، عبر وضع الأسس الدستورية لمجالات تهم المجتمع بشكل أعمق، كالاقتصاد، التعليم والصحة وغيرها[4].

الفقرة الأولى: تعثر المغرب في ضمان والالتزام بالحقوق والحريات

---

[1]- المحمد مالكي؛ مرجع، سابق، ص: 193.

[2]– عبد الفتاح ماضي؛ هل يمكن أن تجهض الدساتير الثورات الديمقراطية؟ قراءة في التجربة الدستورية المصرية بعد ثورة يناير، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 16، 2011.

[la population en droit constitutionnel.. Le cas– أندوا ألان. الشعب في القانون الدستوري، حالات البلدان الفرنكفونية des pays francophone]. مجلة إفريقيا المعاصرة.2، 2012 (242)، ص: 92.

[3]– نرجس طاهر وبن رمضاندنيا، صياغة مشروع الدستور في تجارب مقارنة ودروس مستفادة. السويد: منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات بالعربية، يونيو 2013.

[4]– ميشيل براندت وكوتريل جيل؛ وأخرون. وضع الدستور والإصلاح الدستوري خيارات عملية. لبنان: منشورات منظمة إنتربيس، 2012، ص: 15.

بعد اكتمال مسار الإصلاح الدستوري وإقرار النص النهائي عبر استفتاء شعبي في يوليو 2011، مع تسجيل حالة من الاعتراض والرفض، من قِبل حركة (عشرين فبراير) الاحتجاجية والقوى السياسية والمجتمعية الداعمة لها؛ باعتباره دستورًا ممنوحًا، ولا يختلف من حيث الجوهر والقيمة عما سبقه من دساتير[1]، جاءت خطوة الدعوة لانتخابات تشريعية مبكرة يوم خمسة وعشرون من نوفمبر عام 2011، كخطوة مكملة لسلسلة الإصلاحات الدستورية، وهي الانتخابات التي صوت فيها حوالي 45% من نسبة المسجلين في اللوائح الانتخابية (المسجلون 13 مليون من أصل 21 مليون ممن لهم الحق في الانتخاب)، وأسفرت عن تصدر حزب العدالة والتنمية ذو التوجه الإسلامي لنتائجها (107 مقاعد نيابية من أصل 395)[2].

الحصيلة المسجلة منحت الحق للحزب بتشكيل الحكومة في الثالث من يناير 2012، بعد إسناد رئاستها للأمين العام وقتها عبد الإله بن كيران والمعين من قبل الملك، تطبيقًا لما جاء به الدستور الجديد والذي ينص في (فصله السابع والأربعون) على "تعيين الملك لرئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها". في أول تجربة حكومية يدخلها الإسلاميون، أو ذلك الجزء منهم الذي قبل بالمشاركة السياسية، في إطار ما يفرضه النسق السياسي المغربي من قواعد وحدود[3]، بالرغم من مشاركة الحزب في الحياة السياسية منذ سنة 1997 ودخول أعضاؤه للبرلمان.

توقعات المغاربة من حكومة حزب العدالة والتنمية ورئيسها عبد الإله بن كيران كانت عالية، سواء من ناحية إرجاع الثقة بالعمل السياسي وأهمية المشاركة الحزبية والشعبية في صناعة القرار، أو فيما يخص ذلك الجانب المعني بالمطالب والحقوق الاقتصادية والاجتماعية الملحة، والمرتبطة أساسًا بتحسين الدخل الفردي وفرص العمل، ووقف تردي الوضع الصحي والتعليمي، وهي الأسباب التي جعلت المغرب يحتل مراتب متأخرة في تصنيف مؤشرات التنمية البشرية عربيًا ودوليًا[4]، لاسيما أن هذه التوقعات من الحكومة الجديدة، جاءت في سياق دينامية الشعوب والمجتمعات المنتفضة إبان ما عرف بالربيع العربي وبروز حركة عشرين فبراير في المغرب، فضلًا عن الاعتقاد بأن دستور 2011 منح صلاحيات جديدة مهمة للحكومة ومساحات أكبر للاشتغال والحركة لم تكن تتوافر للحكومات السابقة، بعدما أتاح لها ممارسة مهام السلطة التنفيذية بشكل صريح[5].

غير أن جزء كبير من هذه التطلعات والتوقعات، لم يتحقق على مستوى الواقع، حيث انتهت ولاية حكومة عبد الإله بن كيران مع الانتخابات التشريعية في أكتوبر 2016، وولاية حكومة سعد الدين العثماني (2016-2021)، دون تسجيل أي

---

[1]- تظاهرات واحتجاجات حركة عشرين فبراير لم تتوقف، بل استمرت حتى بعد خطوة الخطاب الملكي الداعي للإصلاحات الدستورية، وكذلك أثناء حملة الاستعداد للتصويت على الاستفتاء في يوليو، وإن كانت تراجعت في زخمها وقوتها. أما بالنسبة للقوى والأحزاب الداعمة للحركة، فقد شرعت هي الأخرى في حملاتها للدعوة لمقاطعة الاستفتاء على الدستور، وعقدت عدة لقاءات وندوات للتعبير عن وجهة نظرها، لطريقة إعداد مشروع الدستور الجديد ومضمونه، إذ رأت أنه لا يختلف بشكل كبير عما سبقه من دساتير، من حيث قيمة الإصلاحات الديمقراطية.

[2]- وزارة الداخلية المغربية كجهة رسمية والمكلفة بعملية الانتخابات.

[3]- خليل العاني؛ الإسلاميون العرب بعد خمس سنوات من الربيع العربي: أسئلة المشروع والأيديولوجيا والتنظيم، مجلة سياسات عربية، العدد 18، 2016، ص 48.

[4]- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2015). تقرير التنمية البشرية. ص 32-33.

[5]- عبد الصادق توفيق؛ المقاربة الدستورية لقضايا الانتقال الديمقراطي في المغرب: إشكالية توزيع واستقلال السلطات". مجلة لُبَاب 2، مركز الجزيرة للدراسات، 2019.

تحسن اقتصادي واجتماعي فارق في حياة جزء كبير من فئات وطبقات الشعب المغربي، فضلًا عن تحقيق أي تقدم ملموس في مزايا التمتع بالحقوق، التي أقرها الدستور الجديد مقارنةً بالفترة السابقة على إقراره[1].

استمر المغرب في مرتبة متأخرة في تصنيف تقرير مؤشر التنمية البشرية، الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائيUNDP؛ إذ تراوح مركزه خلال الفترة من 2011 وحتى 2018 بين 119 و130 من بين أكثر من 180 دولة يشملها التقرير[2]، مستقرًا حسب أرقام آخر تقرير للبرنامج في 2019 في المركز 121، بمعدل 0.676 في مؤشر التنمية، وبمتوسط دخل فردي 7.480 دولارًا، متأخرًا عن تونس والجزائر اللتان احتلتا المراكز 91 و82 على الترتيب[3].

على المستوى السياسي، وفي ضوء تجربة إصلاحات 2011 الدستورية، لم تحقق الحكومة –سواء في نسختها معحزب العدالة والتنمية أو التجمع الوطني للأحرار أية إنجازات أو تغيير سياسي مؤثر[4]، سواء ارتبط ذلك بقدرتها على ممارسة السلطة كشريك حقيقي للمؤسسة الملكية صاحبة السلطة الفعلية (بحكم الدستور وبقوة البنية النسقية لنظام الحكم)[5]، أو ارتبط بحجم النفوذ الذي حققته في تدبير صلاحيتها كسلطة تنفيذية، بما يسمح بإعادة الاعتبار للعمل السياسي من داخل المؤسسات وتشجيع المغاربة على المشاركة في الانتخابات[6].

تشهد وضعية حقوق الإنسان في المغرب حاليًا تراجعًا يمس جانبًا مهمًا من الحريات التي منحها الدستور كحرية التعبير والحق في التظاهر والاحتجاج...، والذي سبق أن وضحنا أنه لا يوفر الضمانات الحقيقية لتفعيلها، وبأنها ستبقى رهينة، بشكل كبير،

---

[1]- كان المغرب سنة 2011 يحتل المرتبة 130 عالميًا من أصل 187 دولة في مؤشرات التنمية البشرية، وفق أرقام صندوق الأمم المتحدة للتنمية البشرية الإنمائيPNUD، والمرتبة الخامسة عشرة عربيًا من أصل عشرين دولة. المؤشرات أوضحت خلالها أن نسبة الحرمان كانت تبلغ 45%، ونسبة السكان المعرضين للفقر تبلغ 12.3%، ونسبة السكان الذين يعيشون في فقر مدقع تبلغ 3.3%.

[2]- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2019). تقرير التنمية البشرية. تاريخ الاطلاع 20 ديسمبر 2019.

[3]- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية. ص 301.

4- وفقًا لمبادرة "تصنيف الديمقراطية العالمية"Global Democracy Ranking المهتمة بتصنيف الديمقراطية ومؤشراتها والتي يوجد مقرها بالعاصمة فيينا، كان المغرب سنة 2015 لايزال في المراتب الأخيرة، حيث صُنف في المرتبة التاسعة والتسعين من أصل 113 دولة شملها التقرير، وبمعدل ضعيف بلغ 100/45.3 نقطة. http://democracyranking.org/ranking/2015/data/Scores_of_the_Democracy .

5- محمد نبيل ملين؛ فكرة الدستور في المغرب وثائق ونصوص 1901-2011، تيل كيل ميديا، دون تحديد مكان الطبع، 2017، ص 204-205.

6- في لقاء جمع رئيس الحكومة السابق عبد الاله بن كيران بطلبة المعهد العالي للإعلام والاتصال، بالرباط يوم الأربعاء 1 نونمبر 2015، تحدث فيه عن هامشية ومحدودية صلاحيات حكومته، وعن خروج بعض الوزراء عن سلطاته، مرددًا الكلام نفسه الذي كان يقوله منذ الوهلة الأولى لانطلاق حركة عشرين فبراير، بأنه جاء لينقذ الدولة ويضمن استقرارها في مواجهة الشارع المحتج.

دائمًا ما كانت كلمات وتعليقات عبد الاله بن كيران، الساخرة في بعض الأحيان، تلقى ترحيبًا وقبولًا في الشارع ولدى كثير من عامة الناس، نظرًا لتلقائيتها وبساطتها، بغض النظر عن مضمونها السياسي.

للتفسيرات الدستورية، المعتمدة على تحليل بنية النص الدستوري ومفرزاته الديمقراطية[1]. والتي تتجاوز الشكلانية القانونية، حتى ندرك عناصر صنع القرار المرتبط بحكم القانون ومبدأ المحاسبة، وقيمة العمل المؤسسي المستند على مبادئ توزيع واستقلال السلطات[2].

يتضح ذلك في حملات الاعتقال والأحكام النهائية القاسية التي تعرض لها نشطاء احتجاج مدينة الحسيمة ومنطقة الريف (شمال المغرب) في السادس والعشرين من يونيو 2018، والتي شملت عشرات الأشخاص، وبلغت الحبس لعشرين سنة لبعض قادة الحراك[3]، والذي بدأ أواخر شهر أكتوبر عام 2016، بعد مقتل بائع للسمك في شاحنة لنقل النفايات[4]. وكذلك سجن أخرين بمدينة جرادة (شرق المغرب) والحكم عليهم يوم 17 من مارس عام 2018، بأحكام تتراوح بين عامين وأربعة أعوام5، نتيجة احتجاج سكان المدينة أواخر سنة 2017 على وفاة شباب يعملون في استخراج الفحم في أبار تقليدية، لا تتوافر فيها شروط السلامة، وفقدانهم الأمل في الحصول على فرص عمل أفضل.

بالإضافة لحملة من المتابعات القضائية والعقوبات الجنائية، للعديد من الأشخاص خلال أعوام 2018 و2019، من بينهم كتاب صحفيين ومدونين على مواقع التواصل الاجتماعي، بتهم المس بالمقدسات والضرب في ثوابت المملكة والتشكيك بمؤسساتها، بعد أن عبروا عن آراءهم في اختيارات الدولة التنموية والسياسية، مع إشارة بعضهم للفساد المالي المستشري في جميع القطاعات بالبلاد، وازدياد الفجوة الطبقية بين أقلية مستفيدة من امتيازات السلطة ومحتكرة للثروة والمنافع العامة، وأكثرية من فئات وطبقات الشعب المتوسطة والدنيا تعاني من انحدار في قدرتها الشرائية وتقاوم التهميش والفقر[6].

1- الدستورانية. موسوعة ستانفورد للفلسفة، ترجمة عبد الرحمن المشعل، موقع "حكمة". تاريخ الاطلاع 22 ديسمبر 2019 https://bit.ly/2QcfHnO .

2- حسن طارق؛ في الدستورانية العربية الجديدة: أسئلة الهوية، المواطنة، مدنية الدولة ونظام الحكم، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 16، 2011، ص: 27.

3- تفاصيل الأحكام الصادرة على نشطاء حراك الريف بالمغرب، https://bit.ly/2Zk4eXG

4- محمد الإدريسي؛ الحراك الاحتجاجي بالريف المغربي: الأسباب والمآلات. مركز برق للأبحاث والدراسات، 1 يونيو 2017. تاريخ الاطلاع 17 نوفمبر 2019 https://bit.ly/2PJ8L2E .

5- أحكام محتجي مدينة جرادة https://bit.ly/2EH4I0r

6- حالة توفيق بوعشرين مدير يومية "أخبار اليوم"، الذي حكم عليه سنة 2018 بإثنى عشر سنة سجنًا وعقوبات مالية بتهم تتعلق بالاغتصاب واعتداءات جنسية في حق ضحايا من النساء من ضمنهم صحفيات يعملون لديه.

–الحكم على الصحفي حميد المهدوي مدير الموقع الإخباري الإلكتروني "بديل" بثلاث سنوات سجنًا سنة 2018 بتهم تتعلق بتهديدات الأمن الداخلي. وكان قد اعتقل بمدينة الحسيمة سنة 2017 أثناء تغطيته لأحداث الريف، وحكم عليه بسنة سجنًا بتهمة الصياح مع المحتجين.

–اعتقال الصحفية هاجر الريسوني والحكم عليها بسنة سجنًا بتهمة الإجهاض وإقامة علاقة جنسية خارج إطار الزواج يوم 30 سبتمبر 2019، قبل إطلاق سراحها بواسطة عفو ملكي بعد قضائها شهرًا داخل السجن.

–استدعاء الصحفي عمر الراضي من قبل عناصر الفرقة الوطنية للشرطة القضائية بمدينة الدار البيضاء يوم 26 ديسمبر 2019، وإحالته للمحاكمة بتهمة إهانة مؤسسة القضاء، بعد أن عبر في وقت سابق بصفحته على وسائل التواصل الاجتماعي عن استنكاره لأحكام السجن القاسية التي تعرض لها نشطاء حراك الريف، وتضامنه معهم. الصحفي عمر الراضي كان من أبرز وجوه حركة 20 فبراير المنتمين للتوجهات اليسارية، وعُرف عنه نشر تحقيقات صحفية تهم ملفات وقضايا فساد مالي وتدبيري داخل أجهزة وبين رجالات الدولة. (أراضي خدام الدولة، المخطط الاستعجالي للتعليم، مقالع الرمال).

كل هذه المعطيات والمتغيرات تكشف أننا إزاء انزلاقات وتوظيفات من قبل السلطة والحاكمين للسياقات التاريخية وميزان القوى السياسي، في مواجهة الأصوات المنتقدة المعارضة وفي مسألة تعاطيها مع قضايا الحقوق والحريات، أكثر منها تعبيرًا عن إرادة سياسية واضحة وصارمة في الدفع باتجاه بناء الدولة الديمقراطية، حيث يسود فيها القانون وحكم المؤسسات[1].

فالمغرب ومنذ تجربة حكومة التناوب التوافقي سنة 1998، الناتجة عن التوافقات والترتيبات السياسية بين الملك الراحل الحسن الثاني وجزء مهم من المعارضة، ممثلًا في حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، والتي أفضت لمنحه قيادة الحكومة تحت رئاسة أمينه العام آنذاك المرحوم عبد الرحمان اليوسفي، ورغم مرور عقدين من الزمن على العهد الجديد مع حكم الملك الحالي (1999-2020)، وما رافقه من مشاريع اقتصادية وإصلاحات تنموية وحقوقية، (التحسن الكبير في البنية التحتية، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة...)[2]. إلا أنه لا يزال يراوح في منطقة ضبابية وسطى بين السلطوية والانتقال نحو الديمقراطية، يتقدم أحيانًا خطوة لكنه سرعان ما يتراجع عنها.

تتضح هذه المراوحة في تقارير وتوصيات المنظمات الدولية المكلفة والمهتمة بحقوق الإنسان والديمقراطية، فبينما نجد على سبيل المثال نوعًا من الإشادة بجهود المغرب في النهوض بجزء من الحقوق والحريات الأساسية، وآخرها ما صدر عن اللجنة الفرعية المناهضة للتعذيب التابعة للأمم المتحدة في شهر ديسمبر 2019 من تصنيف له في الدرجة الأولى (أ)، بعد اعتماده للقانون الخاص المنشئ الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب وتفعيلها من خلال منح ولايتها للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، كمؤسسة وطنية دستورية[3].

كما ترصد تقارير أخرى لمنظمات دولية ذات أهمية تخلف المغرب في تسجيل إنجازات ذات تأثير في سعيه نحو النهوض بحقوق الإنسان والحريات السياسية. على سبيل المثال، وضع تقرير منظمة "فريدوم هاوس" لقياس الديمقراطية والحرية في العالم لسنة 2018، والصادر في فبراير 2019، المغرب في خانة الدول الحرة جزئياً، والمرتبة الرابعة عربيًا، بعد منحه تسع وثلاثين نقطة من أصل مئة نقطة، استنادًا لمؤشرات ومعايير فاعلة (سير العملية الانتخابية، التعددية السياسية، الأداء الحكومي، حرية التعبير والاعتقاد، تشكيل وحقوق المنظمات المدنية، سلطة القانون، والحقوق الفردية)[4].

الفقرة الثانية: فشل الدستور التـونسي في تحقيق التنمية السياسية

1- أزبيك، هند سعيد. مسار الدمقرطة والدستورية في المغرب[Processus de démocratisation et constitutionnelle au Maroc]. أطروحة للدكتورة نوقشت في جامعة مونتيسكيو. بوردو، فرنسا، 2014.

2- في 18 مايو سنة 2005 أطلقت مبادرة التنمية البشرية، كبرنامج اقتصادي واجتماعي وطني لمواجهة الفقر ومحاربة التهميش، عبر مساعدة شرائح وفئات اجتماعية على القيام بأنشطة مدرة للدخل.

3- عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان/المغرب. تاريخ الاطلاع 24 ديسمبر2024 https://bit.ly/2rlcVnS .

4- منظمة فريدوم هاوس؛ قياس الديمقراطية والحرية في العالم لسنة 2018. تاريخ الاطلاع 31 ديسمبر https://bit.ly/3air8mx2019 .

الحرص على إنجاز التحول السياسي عند التونسيين عبر المرجعية الدستورية، يحيل إلى فكرة أساسية، تعكس إلى حد كبير التجربة والخصوصية التونسية في العصر الحديث والمعاصر، وهي "تأصيل كل عملية تحول أو انتقال في مرجعية دستورية [1]."فمنذ منتصف القرن التاسع عشر ومع بداية تشكيل الدولة الحديثة، تكرس مع التجارب السياسية في تونس، ما يشبه الخبرة أو التراث يقوم على محاولة التأسيس على وثيقة دستورية أو ما يماثلها، فهي البلاد الأولى عربيًا التي وضعت وثيقة دستورية سنة 1861، وإعلانًا للحقوق قبل ذلك في العام 1857 [2].

خطوة إقرار دستور عام 2014، يعد أبرز خطوة قطعها مسار الانتقال نحو الديمقراطية في تونس ما بعد حكم نظام زين العابدين بن علي، حيث ترتب على أثره إجراء انتخابات تشريعية ورئاسية في السادس والعشرين من أكتوبر والخامس والعشرين من نوفمبر 2014 على الترتيب؛ لتنتهي المرحلة الانتقالية وتدخل البلاد في عملية تداول سلمي للسلطة[3]. ومما لاشك فيه أن هذا المسار قد تعزز، بالنظر إلى ما جاء به الدستور من مضامين ديمقراطية، فيما يخص شكل الدولة المدنية وطبيعة النظام السياسي، الذي يمزج بين خصائص النظام البرلماني والرئاسي، أو فيما يخص الضمانات المقدمة لأفراد المجتمع لممارسة الحقوق والحريات، وكذا على مستوى توزيع واستقلال السلطات بما يسمح بعدم تركزها بيد جهة واحدة[4].

على الرغم من هذا النجاح السياسي الواضح للتجربة التونسية، وهي في طريقها لبناء دولة ديمقراطية عربية فريدة، من نتائج أحداث الربيع العربي، وطي صفحات ماضي الدولة البوليسية، المنتهكة لحقوق الإنسان ودخول تجربة انتقالية، عبر تشكيل الهيئة الوطنية للحقيقة والكرامة، وإلزام الدستور الجديد للدولة بتطبيق منظومة العدالة الانتقالية في جميع مجالاتها وخلال المدة الزمنية المحددة... (الفصل 148)[5]. فإنها اليوم تعيش على وقع تحديات وإشكالات تهم قضايا التنمية بالنسبة لشريحة واسعة من الشعب التونسي، والمرتبطة بشكل مُلح بتحسين وضعهم الاقتصادي والاجتماعي المتأزم، والذي ظل لم يبرح مكانه منذ بداية الثورة، بل ربما ازداد صعوبة حسب إحصاءات ومؤشرات السنوات القليلة الماضية. ففي آخر إحصائيات رسمية قام بها المعهد الوطني للإحصاء

1- الورغي، جلال (13 يناير 2014). تقرير بعنوان تونس: قراءة في التجربة الدستورية، مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة.

2- الغرائري غازي؛ تونس من تأسيس إلى أخر، مجلة المغرب الموحد. تونس: العدد 12، مايو 2011، ص 12.

3- ميشيل دوبري؛ وآخرون الانتقالات الديمقراطية، نظرة على علم انتقال الدولة. المجلة الفرنسية لعلم السياسة [Les transitions démocratiques، regard sur l'état de la transitologie, Revue française de science politique] عدد 50، 2000، ص 4-5.

– غاي هيرمت؛ مفهوم الانتقال الديمقراطي، الانتقال الديمقراطي: نموذج جديد لتسريع الحداثة ». In: [Le concept de transition démocratique La transition démocratique: Paradigme nouveau ou accélération de la modernité ?]: سلا، مؤسسة عبد الرحمان بوعبيد، عدد 11، 1997.

4- حبيب قويعة؛ قراءة في دستور الجمهورية الثانية لتونس في ضوء الفصل بين السلط، دراسة منشورة في مدونة11 مارس Walid2014 Fehri بالإنترنت. تاريخ الاطلاع 22 ديسمبر2019، https://bit.ly/36Y3R7v

5- هي الهيئة المنوط بها الإشراف على مسار العدالة الانتقالية بمختلف مراحلها، تم إنشائها في 24 ديسمبر2013. تتولى الهيئة، كشف الحقيقة عن مختلف الانتهاكات ومساءلة ومحاسبة المسئولين عنها وجبر الضرر ورد الاعتبار للضحايا لتحقيق المصالحة الوطنية. ويغطي عمل الهيئة الفترة الممتدّة من سنة 1955 وحتى تاريخ نشأتها/http://www.ivd.tn/livd/mandat-de-livd .

بتونس لسنة 2019، بلغت نسبة النمو الإجمالي للاقتصاد خلال التسعة أشهر الأولى من السنة 1.1%، وتجاوزت نسبة البطالة 15%، وسجلت نسبة التضخم عند الاستهلاك مستوى 6,3% حتى نهاية نوفمبر من العام ذاته[1].

رؤية المواطن التونسي لقيمة التمكن من نيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بما تشمله من القدرة على إيجاد فرص للعمل وتحسن من دخله اليومي، والوصول الفعلي للخدمات التعليمية والصحية، هي ما جعلته يعبر عن عدم رضاه واحتجاجه في أوقات معينة على مألات تجربة الثورة وسياسة الطبقة الحاكمة الجديدة، رغم المكاسب والامتيازات التي أصبح يتمتع بها، فيما يخص الحريات السياسية والمدنية الأساسية (كحرية التعبير والرأي، وحرية التنظيم والتجمع والتظاهر...)، وتُصنف تونس في المراتب الأولى عربيًا منذ 2011 تقريبًا، في تقارير المنظمات والهيئات الدولية المواكبة لانتشار الديمقراطية وسيادة مناخ الحرية[2] .

وقد ساهمت هذه الرؤية الملموسة لمفهوم الديمقراطية وماهية التغيير المنشود، والتي جسدها شعار الثورة "كرامة، خبز وعدالة"، في وصول مرشح مستقل ووجه غير مألوف على المشهد السياسي، الرئيس الحالي قيس سعيد لقصر قرطاج، عبر جولة الإعادة في الانتخابات الرئاسية التي جرت يوم الثالث عشر من أكتوبر 2019، بعد حصوله على نسبة أصوات بلغت (72.71%)، في مقابل نسبة (27.29%) للمرشح صاحب الرتبة الثانية نبيل القروي، وبنسبة مشاركة بلغت 55% وبمجموع 3 ملايين و892085 من الأصوات (حسب أرقام الهيئة العليا المستقلة للانتخابات)[3].

ويمكن إرجاع نسبة التصويت المرتفعة للرئيس الحالي من جهة لرؤية الناخبين له كشخصية نظيفة تمتلك خطابًا بسيطًا –جزء منه شعبوي– ذو مصداقية، وبعيد عن أفكار وفساد المنظومة الحاكمة لما بعد حكم بن علي[4]، ومن جهة أخرى كعقاب ورفض لتوجهات وسياسة الأحزاب القائمة، سواء تلك المنتمية للأغلبية الحكومية أو المعارضة، المستمرة وسط بنية ذهنية وسياسية تقليدية[5]. تقليدية[5]. والتي فشلت في خلق حلول للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تشهدها البلاد، رغم مرور تسع سنوات على رحيل بن بن علي، وتغيير أكثر من رئيس وحكومة[6].

إن الانتخابات التشريعية التي جرت في السادس من أكتوبر 2019 –خلال المدة الفاصلة بين جولتي الانتخابات الرئاسية– فاجأت المحللين، فمن ناحية لم تزد نسبة مشاركة المواطنين فيها، حيث كانت نسبة المشاركة في 2019 (41.70%) بينما بلغت في 2014 (69%)، ومن ناحية أخرى، تراجعت بشكل واضح قوة وتأثير الأحزاب السياسية، خاصةً تلك التي كانت توصف

1- المعهد الوطني للإحصاء في تونس. تاريخ الاطلاع 23 ديسمبر 2019 http://www.ins.tn/ar/communique-de-presse.

2- https://freedomhouse.org/sites/default/files/Feb2019_FH_FITW_2019_Report_ForWeb-compressed.pdf.

3- الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتونس http://www.isie.tn/ar/.

4- فؤاد غربالي؛ رئيس تونس الجديد: شعبوية في مشاعر تونس الحزينة. جريدة "السفير العربي"، تاريخ الاطلاع https://bit.ly/2ERFexn2019 .

5- الانتخابات الرئاسية في تونس (23 سبتمبر 2019). قراءة في نتائج الدور الأول، مقال صادر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات/ تونس. تاريخ الاطلاع 22 ديسمبر https://bit.ly/2savyLL2019 .

6- سبع سنوات على ثورة تونس (12 يناير 2018). حريات بطعم المصاعب الاقتصادية، تقرير صادر عن صحيفة العربي الجديد الإلكترونية، تاريخ الاطلاع 19 ديسمبر https://bit.ly/2rn5vAv2019 .

بالكبرى، وتمتلك التنظيم والحشد المبني على التصورات الأيديولوجية، كحزب حركة نداء تونس ذو التوجه العلماني حيث حصد ثلاث مقاعد مقارنة بـ خمسة وثمانين مقعدًا في 2014، وحزب حركة النهضة الإسلامي، والذي حصد إثنين وخمسين مقعدًا –من أصل 217 مقعد هي إجمالي مقاعد المجلس النيابي– احتل بها المركز الأول في انتخابات 2019، إلا أنها تمثل تراجعًا؛ حيث حصد في 2014 تسعة وستين مقعدًا[1].

تلك المشاهدات تعكس إلى حد كبير عدم اكتراث غالبية الشعب التونسي، بالصراعات والطروحات الفكرية والعقائدية، بقدر اهتمامه بمن يستطيع أن يضمن له شروط عيش أفضل، ويكون قادرًا على محاربة الفساد وهدر المال العام، ولديه سياسة اقتصادية أكثر عدالة ومساواة، يستطيع بموجبها تقليص الفوارق الطبقية والجغرافية[2].

خـاتمـة:

إن الغاية المرجوة من النص الدستوري ليس مجرد منح بنوده وفصوله لجملة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ودعوته لاحترام الحريات فقط، على الرغم من أهمية ذلك وقيمته. بل تبقى في قدرته على مأسسة النقاش العام والانطلاق منه كأساس لعقد اجتماعي وسياسي، يكون مفتاحًا لتطوير مؤسسات الدولة والتفكير بنماذج وخطط تنموية، مبنية على حاجات ومتطلبات الناس في العيش الكريم، وتحسين حياتهم اليومية، ورفع مستوى الخدمات الصحية والتعليمية وزيادة إتاحتها.

إن المواطنين اليوم في تونس والمغرب، بصرف النظر عن حجم التباين والاختلاف بين البلدين في سياقات ومسارات التجربة السياسية وطبيعة وأحكام الدستور بهما، ينظرون للواقع من زاوية المساحات المفتوحة لهم للتعبير عن أرائهم وأفكارهم، وإلى الإمكانات المتوفرة لديهم للتغلب على مشكلات البطالة والارتقاء الاجتماعي في سلم حياتهم، بما يضمن مستقبلًا أفضلًا لهم ولأبنائهم.

وقد لاحظنا كيف أن شريحة كبيرة من الشعب التونسي رغم تمتعها بفضاء ديمقراطي يضمن لها التعبير عن حريتها السياسية والفكرية، إلا أنها تعاني من أزمات اقتصادية واجتماعية متعددة، ما جعلها تُحجم عن المشاركة في انتخابات 2019 التشريعية والرئاسية، كطريقة للاحتجاج والتعبير عن عدم الرضا. في المغرب ومع أن دستور 2011 قد جاء بمكتسبات تضمن بعض من حريات الرأي والتعبير، فإنها لم تكن لتمنع السلطة الحاكمة من لجوئها للاعتقال والسجن في حق الأفراد والناشطين بعد تعبيرهم عن رأيهم وانتقادهم لسياستها.

1- الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتونس https://bit.ly/34QXEc0

2- واشنطن بوست (14 أكتوبر 2019). هذه دلالات فوز قيس سعيد في انتخابات تونس، ترجمة موقع "عربي21". تاريخ الاطلاع 23 ديسمبر https://bit.ly/35SGHzz2019.

لائحة المراجع:

أولا– المراجع باللغة العربية:

1– الكتب:

- الورغي جلال؛ تقرير بعنوان: "تونس قراءة في التجربة الدستورية"، مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة، 13 يناير 2014.
- طارق حسن؛ "دستورانية ما بعد انفجارات 2011"، الصادر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016.
- مالكي مُحَمَّد؛ قراءة في الدساتير الجديدة لدول "الربيع العربي"، مؤسسة الفكر العربي، لبنان، 1911.
- محسن مصطفى؛ المداخل النظرية في العلوم الاجتماعية لفهم الربيع العربي، حوار ضمن كتاب حوارات ما بعد الثورة، بيروت، مركز نماء للبحوث والدراسات، 2012.

2– الأطروحات:

- أزبيك هند سعيد مسار الدمقرطة والدستورية في المغرب [Processus de démocratisation et constitutionnelle au Maroc] أطروحة للدكتورة نوقشت في جامعة مونتيسكيو. بوردو، فرنسا 2017.

3- المجلات والجرائد:

– أندوا ألان؛ "الشعب في القانون الدستوري، حالات البلدان الفرنكفونية la population en droit constitutionnel. Le cas des pays francophone."، مجلة إفريقيا المعاصرة، العدد الثاني، 2012.
- العاني خليل؛ "الإسلاميون العرب بعد خمس سنوات من الربيع العربي: أسئلة المشروع والأيديولوجيا والتنظيم"، مجلة سياسات عربية، العدد 18، 2016.
- الغرائري غازي؛ "تونس من تأسيس إلى أخر"، مجلة المغرب الموحد، تونس، العدد 12، مايو 2011، ص 12.
- دوبري ميشيل؛ وآخرون، "الانتقالات الديمقراطية، نظرة على علم انتقال الدولة"، المجلة الفرنسية لعلم السياسة [Les transitions démocratiques, regard sur l'état de la transitologie, Revue française de science politique، عدد 50، 2000.
- طارق حسن؛ "في الدستورانية العربية الجديدة: أسئلة الهوية، المواطنة، مدنية الدولة ونظام الحكم"، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 16، 2011.
- عبد الصادق توفيق؛ "المقاربة الدستورية لقضايا الانتقال الديمقراطي في المغرب: إشكالية توزيع واستقلال السلطات"، مجلة لُبَاب العدد الثاني، مركز الجزيرة للدراسات، 2019.
- غربالي فؤاد؛ "رئيس تونس الجديد: شعبوية في مشاعر تونس الحزينة"، جريدة "السفير العربي"، https://bit.ly/2ERFexn.2019

– قوبعة حبيب؛ "قراءة في دستور الجمهورية الثانية لتونس في ضوء الفصل بين السلط"، دراسة منشورة في مدونة 11 مارس Walid Fehri i2014 بالإنترنت. ديسمبر 2019، https://bit.ly/36Y3R7v..

– ماضي عبد الفتاح؛ "هل يمكن أن تجهض الدساتير الثورات الديمقراطية؟ قراءة في التجربة الدستورية المصرية بعد ثورة يناير"، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 16، 2011.

– نبيل ملين مُحَمَّد؛ فكرة الدستور في المغرب وثائق ونصوص 1901-2011، تيل كيل ميديا، 2017 دون تحديد مكان الطبع.

4– التقارير والوثائق:

– الانتخابات الرئاسية في تونس، "قراءة في نتائج الدور الأول"، مقال صادر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات/ تونس، 23 سبتمبر https://bit.ly/2savyLL.2019

– الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتونس http://www.isie.tn/ar/

– "سبع سنوات على ثورة تونس، حريات بطعم المصاعب الاقتصادية"، تقرير صادر عن صحيفة العربي الجديد الإلكترونية، 12 يناير 2018 ديسمبر.https://bit.ly/2rn5vAv

– واشنطن بوست، هذه دلالات فوز قيس سعيد في انتخابات تونس، ترجمة موقع "عربي21"، 14 أكتوبر https://bit.ly/35SGHzz.،2019

ثانيا– المراجع باللغة الفرنسية:

- Samuel Huntington, Troisième vague: les démocratisations de la fin du 20ème siècle, traduit par FrançoiseBurgess (Paris: Ed Nouveau horions, 1996).

- http://democracyranking.org/ranking/2015/data/Scores_of_the_Democracy

- www.afaegypt.org.